



## سفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية في بيروت تعليمات

طلب تأشيرة وفقاً لقانون الأجانب الألماني، لمدة إقامة تزيد عن ثلاثة أشهر:

### جمع شمل الأولاد القاصرين الى ألمانيا

كانون الثاني 2020

#### تقديم الطلب:

يرجى تحديد موعد مقابلة شخصية في السفارة على الموقع الإلكتروني عبر الرابط التالي:

[www.beirut.diplo.de/termine](http://www.beirut.diplo.de/termine)

تجدد الإشارة الى انه، ونتيجة الطلب العالي على المواعيد لدى قسم التأشيرات، قد لا يكون الحصول على موعد ضمن الفترة الزمنية المطلوبة مضموناً، لذلك ننصح بالتخطيط المبكر للسفرة.

في الحالات المستعجلة، يرجى شرح الوضع وارسال المستندات المذكورة أدناه مسبقاً على عنوان البريد الإلكتروني التالي:

[visa@beir.diplo.de](mailto:visa@beir.diplo.de)

يجب على كل ولد الحضور شخصياً الى المقابلة، برفقة ولي الأمر أو شخص حاصل على وكالة من ولي الأمر.

يجب إبراز المستندات التالية:

- "طلب تأشيرة وطنية" مملوء بشكل كامل وموقع: عدد ٢
- جواز سفر صالح ونسختين (٢) عنه
- صورتين شمسيين (٢) حسب التعليمات البيومترية امام خلفية فاتحة اللون (يرجى مراجعة ارشادات "مواصفات الصور الشخصية")

كما يجب تقديم المستندات المذكورة ادناه بالشكل التالي: المستند الاصيل او نسخة مصدقة عنه بالإضافة الى نسختين (٢) عن كل منها (يجب ارفاق جميع المستندات باللغة العربية بترجمة الى اللغة الالمانية من قبل مترجم محلف، و تُقدّم ايضاً مع نسختين):

- وثيقة الولادة الاصلية للأبن/ الأبنه
- وثيقة الزواج الالمانية للوالدين  
أو
- عقد الزواج الأجنبي للوالدين أو عقد الزواج الديني مع وثيقة الزواج برهاناً على تسجيل الزواج في السجل المدني في حال تم الزواج بالوكالة:
- وكالة خاصة تظهر الأسماء الكاملة لكل الزوجين، ويعود تاريخ اصدارها لما قبل تاريخ إبرام عقد الزواج.
- في حال كان الوالدان غير متزوجين: شهادة الاعتراف بالأبوة (قانونية) وتصريح بحق الرعاية والحضانة
- في حال كان الوالدان مطلقين أو في حال سيتم جمع الشمل الى أحد الوالدين فقط: تصريح بموافقة الطرف الآخر على سفر الولد
- نسخة عن جوازي سفر الوالدين أو إذن الإقامة الألماني

- نسخة عن عقد إيجار الوالدين / أحد الوالدين في ألمانيا كما يجب الإفادة عن رقم الهاتف
- افادة سكن الوالدين / أحد الوالدين في ألمانيا
- في حال كان الولد قد اتم السادسة عشرة (16) من عمره، ولن يسافر مع كلا او احد والديه او لن يسافر الى احد الوالدين الالمانى الجنسية:

- إفادة تثبت الإلمام الكافي باللغة الألمانية بمستوى C1 بحسب معايير المرجع الأوروبي الموحد، إلا إذا كان الطرف المقيم في المانيا من الوالدين حامل الجنسية الالمانية
- بيان العلامات المدرسية للسنتين الماضيتين

يجب أن تكون **المستندات الاجنبية** التي تُقدّم الى السلطات الالمانية **مصدقة**. يرجى مراجعة ارشادات السفارة الخاصة بتصديق المستندات السورية الموجودة على الموقع الالكتروني التابع للسفارة.

ان المستندات المدرجة اعلاه مطلوب تقديمها في حالة جمع شمل الأسرة. تجدر الاشارة الى انه، وبحسب جنسية الطرف المقيم في المانيا او نوع اقامته، قد تجوز الاستثناءات في تقديم بعض المستندات . يمكنكم التواصل مع السفارة عبر البريد الالكتروني. يحتفظ قسم التأشيرات بحق طلب المزيد من المستندات الضرورية وغير المدرجة على لائحة الارشادات، للبت بالطلب في بعض الحالات الفردية.

يجب ان يُقدم طلب التأشيرة مع كل المستندات المطلوبة، اذ يتم رفض الطلبات غير المكتملة ويصبح على صاحب العلاقة تعيين موعد جديد لتقديم طلب التأشيرة.

يرجى عدم ارسال أي مستندات إلى السفارة دون طلب من جانبنا، إذ أنه لا يمكننا اضافتها إلى الطلب المناسب.

## الإجراءات

نظراً لقدرة قسم التأشيرات، تشير السفارة الى أنه يسمح فقط لمقدمي الطلبات أنفسهم بالدخول الى قسم التأشيرات، أي دون شخص مرافق. تبلغ مدة دراسة الطلبات عادةً بين الشهرين والثلاثة اشهر، وفي بعض الحالات الفردية فترة أطول. يخضع كل طلب لدراسة دقيقة، وما من حق قانوني في الحصول على التأشيرة. بعد البت بأمر الطلب، تتصل السفارة بصاحب / صاحبة العلاقة. يرجى عدم الاستفسار عن معاملاتكم، اذ أن ذلك يؤدي الى تأخير في اتمام جميع الطلبات المقدمّة.

قبل الحصول على التأشيرة، يجب ابراز تأمين صحي، صالح اعتباراً من تاريخ الدخول الى الأراضي الألمانية، لكن لا ضرورة لإبراز التأمين الصحي عند تقديم الطلب. سيطلب منكم ابراز التأمين في الوقت المناسب ولا حاجة للمباشرة به في هذه المرحلة.

## الرسوم

تبلغ رسوم معاملة طلب التأشيرة 75 يورو، تدفع بالدولار الامريكى يوم تقديم الطلب. لا تعاد هذه الرسوم في حال تم رفض الطلب.

## تعليمات إضافية للفلسطينيين الذين يحملون "وثيقة سفر للاجئين" صادرة عن الحكومة اللبنانية:

إن الوثيقة المذكورة أعلاه غير صالحة للحصول على تأشيرة سفر. لذا فمن الضروري على صاحب العلاقة التقدم بطلب مستقل بإجراءات عن طريق الوزارة الداخلية الالمانية من أجل الموافقة على إجراءات استثنائية تتعلق بواجب امتلاك جواز سفر. لهذا الغرض يحتاج صاحب الطلب الى نموذج إضافي للطلب ونسخة مصورة ثالثة من كافة الوثائق الضرورية المذكورة أعلاه. يرجى إرفاق بطاقة الاغاثة والهوية الشخصية (الأصل + صور) مع الطلب عند تقديمه.

في هذه الحالة تزداد الفترة المجدلة للعمل على الطلب عادةً من 4 الى 8 أسابيع.

تبلغ رسوم إجراءات المعاملة 94 يورو. تدفع الرسوم في يوم تقديم طلب التأشيرة بالدولار الامريكى وتعاد لصاحبها في حال رفض إجراء معاملة التأشيرة أو عدم منح ورقة التأشيرة.